

الإقناع في حل ألفاظ أبي شجاع

فإن قيل قد مر في باب الوليمة أن مخالطة الكفار مكروهة أوجب بأن المخالطة ترجع إلى الظاهر والمودة إلى الميل القلبي .

فإن قيل الميل القلبي لا اختيار للشخص فيه .

أوجب بإمكان دفعه بقطع أسباب المودة التي ينشأ عنها ميل القلب كما قيل إن الإساءة تقطع عروق المحبة .

والأولى للإمام أن يكتب بعد عقد الذمة اسم من عقد له ودينه وحليته .

ويتعرض لسنه أهو شيخ أم شاب ويصف أعضائه الظاهرة من وجهه ولحيته وحاجبيه وعينيه وشفتيه وأنفه وأسنانه وآثار وجهه إن كان فيه آثار ولونه من سمرة أو شقرة وغيرهما .

ويجعل لكل من طوائفهم عريفا مسلما يضبطهم ليعرفه بمن مات أو أسلم أو بلغ منهم أو دخل فيهم .

وأما من يحضرهم ليؤدي كل منهم الجزية أو يشتكي إلى الإمام من يعتدي عليهم منا أو منهم فيجوز جعله عريفا لذلك ولو كان كافرا وإنما اشترط إسلامه في الغرض الأول لأن الكافر لا يعتمد خبره .

تعالى ! ! والذبايح جمع ذبيحة بمعنى